@ 87 @ أنفسهم ) الآية هذه الآية نزلت في البيعة الثالثة وهي بيعة العقبة الكبرى وهي التي أناف فيها رجال الأنصار على السبعين وكان أصغرهم سنا عقبة بن عمرو وذلك أنهم اجتمعوا مع رسول ا صلى ا عليه وسلم عند العقبة فقالوا اشترط لك ولربك والمتكلم بذلك عبد ا بن رواحة فاشترط رسول ا صلى ا عليه وسلم حمايته مما يحمون منه أنفسهم واشترط لربه التزام الشريعة وقتال الأحمر والأسود في الدفع عن الحوزة فقالوا ما لنا على ذلك قال الجنة فقالوا نعم ربح البيع لا نقيل ولا نقال وفي بعض الروايات ولا نستقيل فنزلت الآية في ذلك . .

ثم الآية بعد ذلك عامة في كل من جاهد في سبيل ا من أمة محمد صلى ا عليه وسلم إلى يوم القيامة وقال بعض العلماء ما من مسلم إلا و في عنقه هذه البيعة وفي بها أو لم يف وفي الحديث أن فوق كل بربرا حتى يبذل العبد دمه فإذا فعل ذلك فلا بر فوق ذلك وهذا تمثيل من ا عز وجل جميل صنعه بالمبايعة وذلك أن حقيقة المبايعة أن تقع بين نفسين بقصد منهما وتملك صحيح وهذه القصة وهب ا عباده أنفسهم وأموالهم ثم أمرهم ببذلها في ذاته ووعدهم على ذلك ما هو خير منها فهذا غاية التفضل ثم شبه القصة بالمبايعة وأسند الطبري عن كثير من أهل العلم أنهم قالوا ثامن ا تعالى في هذه الآية عباده فأعلى لهم وقاله ابن عباس والحسن بن أبي الحسن وقال ابن عيينة معنى الآية اشترى منهم أنفسهم ألا يعملوها إلا في طاعة ا وأموالهم أن لا ينفقوها إلا في سبيل ا . .

قال القاضي أبو محمد فالآية على هذا أعم من القتل في سبيل ا ومبايعة الخلفاء هي منتزعة من هذه الآية . .

كان الناس يعطون الخلفاء طاعتهم ونصائحهم وجدهم ويعطيهم الخلفاء عدلهم ونظرهم والقيام بأمورهم وحدثني أبي رضي ا عنه أنه سمع الواعظ أبا الفضل بن الجوهري يقول على المنبر بمصر ناهيك من صفقة البائع فيها رب العلى والثمن جنة المأوى والواسطة محمد المصطفى صلى ا عليه وسلم وقوله ! 2 2 ! مقطوع ومستأنف وذلك على تأويل سفيان بن عيينة وأما على تأويل الجمهور من أن الشراء والبيع إنما هو مع المجاهدين فهو في موضع الحال وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وابن عامر وأبو عمرو والحسن وقتادة وأبو رجاء وغيرهم فيقتلون على البناء للفاعل ويقتلون على البناء للمفعول وقرأ حمزة والكسائي والنخعي وابن وثاب وطلحة والأعمش بعكس ذلك والمعنى واحد إذ الغرض أن المؤمنين يقاتلون فيوجد فيهم من يقتل وفيهم من يقتل وفيهم من يجتمعان له وفيهم من لا تقع له واحدة منهما وليس

الغرض أن يجتمع ولا بد لكل واحد واحد وإذا اعتبر هذا بأن وقوله سبحانه ! 2 2 ! مصدر مؤكد لأن ما تقدم من الآية هو في معنى الوعد فجاء هو مؤكدا لما تقدم من قوله ! 2 ! 2 وقال المفسرون يظهر من قوله ! 2 2 ! أن كل أمة أمرت بالجهاد ووعدت عليه . .

قال القاضي أبو محمد ويحتمل أن ميعاد أمة محمد صلى ا عليه وسلم تقدم ذكره في هذه الكتب وقوله ! 2 2 ! استفهام على جهة التقرير أي لا أحد أوفى بعهده من ا وقوله ! 2 2 ! فعل جاء فيه استفعل بمعنى أفعل وليس هذا من معنى طلب الشيء كما تقول استوقد نارا